

وسواء ان شئ به لا يقينا **قوله** على الجري ومنه الخفل  
 واحكام الادراك وعبارة الحيوان ونحو ذلك **قوله** لا بعد ان  
 اي تنزيه ولو صير به كان ادبي وبصيرته الاجري عدم نعم  
 لو اختلفنا في قطع الثوب فصلا او بصادف المالك ولزم  
 الجيا طمقن فيبته بين القطعين ولا فرق له كما عا طرنا  
 بعد انكاره بخلافه قبله **تليبيه** كاجرة  
 لعل صدق مطلق التصرف بغير شرط الاخرى ولو جرت العادة  
 بها فيه او كان بعوا الصابية او العامل وكان لا يتباين فعله  
 مخصصا كلف راسه مثلا نعم ان قال له اعمل لي كذا  
 وانما رضىك او رضىك ما رضىك او ما يسرك او نحو ذلك  
 او كان العامل محجور عليه فله اجرة المثل ويستثنى من  
 الاول داخل الحام وركب السفينة بلا اذن فعليهما  
 الاجرة على الراجح **قوله** فيها اي في العين الموجز **قوله** كان  
 ضرب الدابة الخوص مثال للعدوان ومنه ما لو كتمها بالجم  
 فوق العادة او اقدم الاصطبل في وقت لو استغف بها  
 فيه سلت قال العلامة الدبلي رانهدام الاصطبل  
 فيد فيخرج به ما لو دغا حية مثلا وخالفه غيره **قوله**  
 او اركبها خصوصا انقل منه ابي ارسكن حد او قصلا  
 او نحو ذلك وليس هو لركب او حمل خصوصا غير اسنجر له  
 ولو اظف منه كشمير مثلا بدل برع الاستوا في الوزن  
 خلاص

خلاف الاضف مع الاستوا في الكيل فلا ضمان عليه وعلى المجرى  
 العارض وكسب الشئ ونحوه عن سطح لا يستغنى به المتساجر  
 مثلا وكذا ان شئ به نحو حش وازالة كناية في الاستدا  
 والمتساجر الجباران لم يبا والمجرى يدرك وعلى المتساجر تبرغ  
 الحش وكسب الشئ عن محل يستغف به في الدوم وازالة الكناية  
 ولو بعد انقضاء المدة في ذلك والمراد بكونها عليه عدم ثبوت  
 اخباره بها والمراد ادم بازا انها جمعها في محل من الدار سهود  
 لها كحنية مثلا لاجراها الي نحو الكيمان كما قاله العلامة الرملي  
**قوله** لو كان نواه لعل مدة مثلا من  
 الطهارة والصلوات فرب بعضها وسنتها الرتبة مستثنى منها  
 ولا تنقص من الاجرة شيئا وكذا است الهمرد والاحد للشمري  
 ان اعتمد ذلك **فصل** في بيان احكام الجمالة  
 الشاملة كما لو كانت اجارة اذا وجدت شرطها فهي عم منها  
 مكان ذكرها هنا ان شئ من ذكرها غيب اللقطة نظر المانية  
 من التناط الضالة ويقال لها الجميلة والجعل والاصل فيها  
 خبر اللديغ النبي رفا والصحابي رضي الله عنه في الفاشحة  
 على تطيع من الغنم فبري كفي الصميجين عن ابي سعيد  
 الخدري رضي الله عنه وهو الرزق له كما رواه الحاكم ومحمد  
 وذكره اصحابه منه ذلك وقالوا له ناخذ على كتاب الله اجل  
 حتى ندموا المدينة انما النبي صلى الله عليه وسلم قالوا له ائتمروا على كتاب الله